الأمم المتحدة

A/70/347

الجمعية العامة

Distr.: General
28 August 2015
Arabic
Original: English

الدورة السبعون

البند ٧٣ (ب) من جدول الأعمال المؤقت*

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

تقرير الأمين العام** ***

موجز

طلبت الجمعية العامة، في قرارها ١٧١/٦٨ بشأن المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، إلى الأمين العام أن يقدم إليها تقريرا في دورتها السبعين عن تنفيذ هذا القرار. وهذا التقرير، الذي يغطي الفترة من أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ إلى آب/أغسطس ٢٠١٥، يتضمن معلومات عن الأنشطة التي اضطلعت بها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان من أجل إنشاء وتعزيز المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان؛ والتدابير التي اتخذتها الحكومات والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في هذا الصدد؛ والدعم المقدم إلى الأنشطة الدولية والإقليمية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان؛ والمساعدة التقنية المقدمة إلى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بالاشتراك مع وكالات الأمم المتحدة وبرامجها؛ والتعاون بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والآليات الدولية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك آليات المشاركة في الجمعية العامة

* A/70/150.

** ينبغي أن تفسر جميع الإشارات الواردة في هذا التقرير بشأن كوسوفو، سواء أكانت تشير إلى الإقليم أو إلى المؤسسات أو إلى السكان، في سياق قرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩) ودون المساس بمركز كوسوفو.

*** تأخر تقديم هذه الوثيقة لكي تعكس أحدث المعلومات.

240915 210915 15-12549 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

أولا - مقدمة

١ - هذا التقرير مقدم عملا بالفقرة ٢٦ من قرار الجمعية العامة ١٧١/٦٨ بشأن المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ووفقا للقرار، يركز هذا التقرير على مشاركة المؤسسات الوطنية في أعمال الجمعية العامة والعمليات ذات الصلة، بالإضافة إلى أنشطة أخرى.

٢ - وقد أبرز القرار ١٧١/٦٨ الدور الذي تؤديه المؤسسات الوطنية المستقلة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في العمل مع الحكومات على كفالة الاحترام الكامل لحقوق الإنسان على الصعيد الوطني وفي دعم التعاون بين الحكومات والأمم المتحدة في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وفي القرار، أقرت الجمعية العامة بالدور الهام الذي تضطلع به مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في المساعدة على إنشاء مؤسسات وطنية مستقلة وفعالة لحقوق الإنسان، مسترشدة في ذلك بالمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس). وخلال الفترة قيد الاستعراض، واصلت المفوضية تقديم المشورة والمساعدة من أجل تعزيز المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في ٦٦ بلدا، وساهمت في إنشاء مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان في ١٢ بلدا. ودعمت المفوضية عددا من المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي تواجه تهديدات وأعمالا انتقامية في غضون تنفيذها لولايتها. وفي كل حالة من تلك الحالات، دعت المفوضة السامية الدول إلى احترام استقلال أي مؤسسة في تأدية مهامها، وإلى التحقيق في الأعمال الانتقامية.

٣ - وفي القرار ١٧١/٦٨، سلمت الجمعية العامة أيضا بالدور الذي تقوم به المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في مجلس حقوق الإنسان، بما يشمل آليته للاستعراض الدوري الشامل في مرحلتي الإعداد والمتابعة والجهات المكلفة بالإجراءات الخاصة، وفي الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، وفقا لقراري المجلس ٥/١ و ٥/٢. وتجدر الإشارة إلى أن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان المعتمدة في المجلس على أساس ''المركز من الفئة ألف'' (أي التي تمتثل بالكامل لمبادئ باريس) يجوز لها، في جملة أمور، حضور جميع الدورات العادية والاستثنائية للمجلس، ما عدا الجلسات المغلقة؛ وأن تحجز لها مقاعد في دورات المجلس؛ وتقديم بيانات مكتوبة؛ والإدلاء ببيانات شفوية من خلال أشخاص؛ والإدلاء ببيانات عن طريق رسائل بالفيديو؛ والمشاركة في الأفرقة العاملة الحكومية الدولية المفتوحة العضوية لوضع صكوك دولية جديدة لحقوق الإنسان.

٤ - ورحبت الجمعية العامة، في قرارها ١٧١/٦٨ بالدور الهام الذي تقوم به لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها بالتعاون الوثيق مع المفوضية في مساعدة الحكومات على إنشاء وتعزيز المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وفقا لمبادئ باريس. وطلبت إلى الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرين، بما في ذلك وكالات الأمم المتحدة، متابعة التوصيات المنبثقة عن اللجنة الفرعية المعنية بالاعتماد التابعة للجنة التنسيق الدولية.

ثانيا - مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

ألف - الدعم المقدم إلى الحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين

٥ - واصلت المفوضية مساعدة الحكومات في إنشاء وتعزيز مؤسسات حقوق الإنسان من خلال تقديم المساعدة التقنية، ولا سيما من خلال التحليل المقارن، وتقييم الاحتياجات وتقييم البعثات، والمشورة القانونية بشأن الأطر الدستورية والتشريعية المتعلقة بطبيعة ومهام وصلاحيات ومسؤوليات المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

٦ - وخلال الفترة قيد الاستعراض، قدمت المفوضية المشورة وغيرها من أشكال المساعدة لتعزيز مؤسسات حقوق الإنسان في إثيوبيا، وأذربيجان، والأرجنتين، والأردن، وأرمينيا، وأوروغواي، وأوغندا، وأوكرانيا، وأيرلندا، والبحرين، وبربادوس، وبنما، وبوركينا فاسو، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وبيرو، وتايلند، وتركيا، وتشاد، وتوغو، وتونس، وتيمور - ليشتي، وجزر القمر، وجمهورية تترانيا المتحدة، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، وجمهورية مولدوفا، وجنوب أفريقيا، ودولة فلسطين، ورواندا، وزمبابوي، وساموا، والسلفادور، وسلوفاكيا، والسنغال، وسوازيلند، وسيشيل، وشيلي، وصربيا، والصومال، وطاجيكستان، والعراق، وغواتيمالا، والفلبين، وقيرغيزستان، وكازاخستان، والكاميرون، وكرواتيا، وكولومبيا، والكونغو، وليبيا، ومدغشقر، ومصر، وملديف، والمملكة العربية السعودية، ومنغوليا، وموريتانيا، وموريشيوس، ونيكاراغوا، وهايتي، وهندوراس.

٧ - كما قدمت المفوضية المساعدة الرامية إلى إنشاء مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان في الإمارات العربية المتحدة، وبنن، وبوتسوانا، وتركمانستان، وتشاد، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وعمان، وفانواتو، وفيجي، والكويت، وميانمار، واليمن.

١ - أفريقيا

٨ - في أفريقيا، دعمت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان الأنشطة المتصلة بالمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي تقوم بها مكاتبها الإقليمية في وسط وشرق وجنوب وغرب أفريقيا، ومكاتبها القطرية في أوغندا وتوغو وغينيا، ومستشارو شؤون حقوق الإنسان في الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة في تشاد ورواندا وكينيا ومدغشقر والنيجر، وعناصر حقوق الإنسان في بعثات الأمم المتحدة في بوروندي وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية والسودان (دارفور) وسيراليون والصومال وغينيا - بيساو وكوت ديفوار وليبريا.

المشورة القانونية

٩ - في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، قدمت المفوضية مشورة قانونية إلى حكومة تشاد بشأن مشروع قانون يعدل القانون التنفيذي للجنة الوطنية لحقوق الإنسان.

١٠ - وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، قامت بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال، بالتشاور مع وزارة شؤون المرأة والنهوض بحقوق الإنسان، بتنظيم حلقة عمل لاستعراض مشروع القانون المتعلق بإنشاء لجنة مستقلة لحقوق الإنسان وإدماج التعليقات المقدمة من أصحاب المصلحة، بما في ذلك مفوضية حقوق الإنسان. وسيعرض مشروع القانون على البرلمان في آب/أغسطس ٢٠١٥.

١١ - وفي آذار/مارس ونيسان/أبريل ٢٠١٥، دعمت مفوضية حقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي عدة حلقات عمل استشارية وطنية في مدغشقر في أعقاب سن قانون بشأن إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان.

١٢ - وقدمت المفوضية المشورة والمساعدة التقنية إلى حكومة بوتسوانا وغيرها من أصحاب المصلحة الوطنيين بشأن عملية إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، بما في ذلك النماذج والهياكل الممكنة.

بناء القدرات

١٣ - في مدغشقر، قدمت المفوضية المشورة في حزيران/يونيه ٢٠١٤ بشأن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان. وقام كل من المنظمة الدولية للفرنكوفونية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وصندوق الأمم المتحدة للسكان بتمويل هذه العملية. والتزمت الحكومة بتمويل هذه المؤسسة، وأمدها بمبنى.

١٤ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، نظمت المفوضية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي حلقة عمل للجنة الإثيوبية لحقوق الإنسان بشأن الأخذ بنهج قائم على حقوق الإنسان. وفي شباط/فبراير ٢٠١٥، تعاونت المفوضية مع اللجنة في تنظيم حلقة عمل بشأن الاستعراض الدوري الشامل. وقامت اللجنة فيما بعد بنشر التوصيات الصادرة عن الاستعراض المتعلق بإثيوبيا باللغات المحلية.

١٥ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، قامت المفوضية، في شراكة مع الكمنولث، بتقديم المشورة التقنية إلى لجنة حقوق الإنسان في سوازيلند في إطار بعثة لتقييم الاحتياجات في مجال حقوق الإنسان.

١٦ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، قدمت المفوضية توجيهات إلى اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في موريشيوس بشأن استخدام المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، بما في ذلك عملية توجيه الدعوات الدائمة.

١٧ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، عرض مكتب المفوضية الإقليمي للجنوب الأفريقي المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان وسبل تطبيقها في الجنوب الأفريقي في حلقة عمل نظمتها لجنة جنوب أفريقيا لحقوق الإنسان. وتعاونت هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، والمفوضية في مشروع للبحث والدعوة بشأن التمكين الاقتصادي للمرأة. ويهدف المشروع إلى دعم اللجنة في إدراج الاعتبارات الجنسانية والمتعلقة بحقوق الإنسان في السياسات المتعلقة بإعداد الميزانيات والسياسات المالية والنهوض بالسياسات التي تتصدى للفقر المزمن.

١٨ - وفي تموز/يوليه ٢٠١٥، نظمت المفوضية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي عملية تدريب للجنة حقوق الإنسان في زمبابوي، ركزت على رصد مراكز الاحتجاز وعلى مشاركة اللجنة في منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

١٩ - وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، قامت المفوضية، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المشترك لحقوق الإنسان، بمتابعة عملية اختيار أعضاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان. وتم تعيين أعضاء اللجنة في نيسان/أبريل ٢٠١٥.

٢٠ - ودعمت المفوضية المشاورات التي أجرتها اللجنة التزانية لحقوق الإنسان والحكم الرشيد بشأن تعزيز وحماية حقوق الأشخاص المصابين بالمهق. ونتيجة لذلك، حدت اللجنة بالأطراف الوطنية صاحبة المصلحة إلى وضع استراتيجية مستدامة لإنهاء العنف والتمييز ضد المصابين بهذا الداء.

٢١ - وأنشأت المفوضية واللجنة الأوغندية لحقوق الإنسان آلية للتغذية المرتدة لتوفير معلومات مستكملة لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان عن التقدم المحرز فيما يتعلق بمعالجة شكاواهم. ودعمت المفوضية اللجنة أيضا في أنشطة التوعية المجتمعية، مما أدى إلى زيادة مشاركة المجتمع المحلي مع المؤسسة الوطنية بشأن الإبلاغ والمتابعة فيما يتعلق بالادعاءات بوقوع انتهاكات لحقوق الإنسان. وأسفرت جهود الرصد المشتركة بين المفوضية واللجنة لمراكز الاحتجاز، إضافة إلى الجهود المشتركة في مجال الدعوة، عن تحديث مرافق الإقامة في سجن أميتا وتشييد مبنى لسجن في مقاطعة كابونغ

٢٢ - ونظمت المفوضية أيضا نشاطا لبناء قدرات موظفي لجنة حقوق الإنسان في أوغندا في مجال العدالة الانتقالية، والأعمال التجارية وحقوق الإنسان، وفي مجالات أخرى، وقدمت الدعم للجنة في وضع قاعدة بيانات تتضمن توصيات من أجل فعالية الرصد والتتبع والإبلاغ عن تنفيذ التوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان.

٢٣ - وفي سيشيل، شارك برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمفوضية والحكومة في تنسيق مشروع لبناء القدرات على تطبيق مبادئ باريس لأعضاء اللجنة الوطنية المعينين حديثا.

٢ - الأمريكتان

٢٤ - في الأمريكتين، دعمت المفوضية الأنشطة المتصلة بالمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي اضطلعت بها مكاتبها الإقليمية في أمريكا الجنوبية وأمريكا الوسطى، ومكاتبها القطرية في كل من بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وغواتيمالا، وكولومبيا، والمكسيك، ومستشارو شؤون حقوق الإنسان في أفرقة الأمم المتحدة القطرية في كل من إكوادور وباراغواي وهندوراس، وعنصر حقوق الإنسان في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي.

المشورة القانونية

٢٥ - قدمت المفوضية المشورة القانونية إلى حكومة بربادوس بشأن عملية لإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، سيتم إنشاؤها فيما بعد.

٢٦ - وفي بيرو، ومن خلال مبادرات أنشطة الدعوة مع الكونغرس، عملت المفوضية على سن قانون يقضي بتعيين المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان بوصفها الآلية الوقائية الوطنية. وقدمت المفوضية مشورة قانونية بشأن مشروع القانون المتعلق بذلك، والذي سنَّه الكونغرس

في شكل قانون في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، ووافق على ميزانية جديدة للاضطلاع بهذه الولاية.

بناء القدرات

٢٧ - في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، أعدت المفوضية تجميعا للمعايير الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان في مجال الاحتجاجات الاجتماعية، وذلك بالتعاون مع المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في شيلي. وقامت أيضا بوضع مؤشرات لرصد الامتثال للملاحظات الختامية للجنة المعنية بحقوق الإنسان.

٢٨ - وفي شيلي أيضا، نظمت المفوضية حلقتي عمل للمؤسسة الوطنية بشأن البروتوكول الاختياري الثالث لاتفاقية حقوق الطفل، (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤) وبشأن سبل الإبلاغ البديلة للجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (كانون الثاني/يناير ٢٠١٥).

٢٩ - وفي كولومبيا، يسرت المفوضية وأمين المظالم حوارا بين مؤسسات القطاع الأمني ومجتمعات الشعوب الأصلية في كاوكا في أعقاب وقوع صدامات فيما بينهم. وشاركا في تنظيم العديد من بعثات رصد حقوق الإنسان، بما في ذلك بشأن الحق في الصحة لأطفال كولومبيا وهيتنو من أصل أفريقي في مقاطعتي ريوسوسيو وأرواكا.

٣٠ - وفي السلفادور ونيكاراغوا، عملت المفوضية على تعزيز قدرات مؤسسات حقوق الإنسان على معالجة قضايا العنصرية والتمييز العنصري. وتم تدريب ما مجموعه ٥١ من موظفي حقوق الإنسان من المقر والمكاتب الإقليمية (٣٣ في نيكاراغوا و ١٨ في السلفادور) على كيفية تنفيذ بروتوكول بشأن أنشطة المؤسسات الوطنية فيما يتعلق بقضايا التمييز العنصري. والتزمت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في السلفادور بتعديل قاعدة بياناتها الداخلية بما يتيح لها تسجيل حالات وأنماط التمييز العنصري.

٣١ - وفي غواتيمالا، شاركت المفوضية في تعزيز قدرات المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان فيما يتعلق بالحق في الغذاء؛ وقدمت الدعم فيما يتعلق بتصميم صكوك مشتركة عن الحالة التغذوية للأطفال والمراهقين؛ ووضع استراتيجية لرصد تنفيذ الإجراءات الحكومية للحد من سوء التغذية.

٣٢ - وفي هايتي، أسهمت المفوضية في تعزيز قدرات مكتب حماية المواطن على الرصد والإبلاغ، واضطلعت بعدد من زيارات الرصد بصحبة موظفين من المؤسسة الوطنية.

٣٣ - واشتركت المفوضية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تنفيذ مشروع بشأن تعزيز سيادة القانون من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في هندوراس، بما في ذلك تعزيز قدرات المفوض الوطني لحقوق الإنسان فيما يتعلق بحقوق المدافعين عن حقوق الإنسان.

٣٤ - ودعمت المفوضية المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في بنما في تنظيم دورات لتدريب المدربين لضباط الشرطة. وقامت المؤسسة فيما بعد بتحديث دليلها التدريبي تمشيا مع المعايير الدولية.

٣٥ - وفي أوروغواي، عقدت المفوضية حلقات عمل لتعزيز المشاركة والتفاعل بين مؤسسات حقوق الإنسان والآليات الدولية لحقوق الإنسان.

٣٦ - وفي الأرجنتين، عملت المفوضية مع مكتب أمين المظالم على تكييف دليل المؤسسة الوطنية بما يتيح معالجة قضايا التمييز العنصري والعرقي. كما نظمت المفوضية، بالتعاون مع المؤسسة الوطنية، دورتين تدريبيتين بشأن حقوق الشعوب الأصلية كجزء من برنامج مشترك بين المؤسسة، والمفوضية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واليونيسيف، ومنظمة العمل الدولية، والنرويج.

٣ - آسيا والمحيط الهادئ

٣٧ - في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، دعمت المفوضية الأنشطة المتصلة بالمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي تضطلع بها مكاتبها الإقليمية في آسيا الوسطى، وجنوب شرق آسيا، ومنطقة المحيط الهادئ، ومكتبها في كمبوديا، ومستشارو شؤون حقوق الإنسان في أفرقة الأمم المتحدة القطرية في كل من بابوا غينيا الجديدة وتيمور - ليشتي وسري لانكا والفلبين، وعنصر حقوق الإنسان في بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان.

المشورة القانونية

٣٨ - في عام ٢٠١٤، قدمت المفوضية المساعدة القانونية وغيرها من المساعدة الفنية من أجل إنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في فانواتو، وشاركت لاحقا في توفير التوجيه والتدريب لأعضائها.

بناء القدرات

٣٩ - في تيمور - ليشتي، قدم مشروع مشترك بين المفوضية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي الدعم لبناء قدرات مكتب أمين حقوق الإنسان والعدالة في مجال الرصد ومعالجة القضايا والإبلاغ والدعوة والتثقيف في مجال حقوق الإنسان. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، دربت

المفوضية موظفين تابعين للمكتب ولمنظمات المجتمع المدني على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وبعد ذلك، قام المكتب بإعداد تقرير موازٍ لتقديمه إلى لجنة مناهضة التعذيب، ووضع استراتيجية في مجال الدعوة للتصدي للتعذيب والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة في مراكز الاحتجاز. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، وفرت المفوضية التدريب لموظفي المكتب بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الأمر الذي أتاح للمؤسسة أن ترصد برنامج الحكومة الخاص بالتغذية المدرسية والخدمات الصحية المحلية. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، نظمت المفوضية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنتدى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في آسيا والمحيط الهادئ عملية تقييم لقدرات مكتب أمين المظالم في تيمور – ليشتي. وفي أيار/مايو ٢٠١٥، اعتمد أمين المظالم خطة عمل لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن التقييم.

٤٠ – وأيدت المفوضية إعادة إنشاء لجنة فيجي المعنية بحقوق الإنسان ومكافحة التمييز، وأسهمت جهود الدعوة التي قامت بها المفوضية في تعيين أعضاء جدد في اللجنة في أيار/مايو ٢٠١٥.

٤١ – وفي عام ٢٠١٤، نظمت المفوضية، بالتعاون مع منتدى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في آسيا والمحيط الهادئ وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، عملية تقييم لقدرات مكتب أمين المظالم في ساموا. وفي وقت لاحق، قدمت المفوضية دعما تقنيا لأمين المظالم في إعداد تقرير بشأن حقوق الإنسان، وهو التقرير الذي تم نشره وتوزيعه على الصعيد الوطني.

٤ – أوروبا وآسيا الوسطى

٤٢ – في منطقة أوروبا وآسيا الوسطى، دعمت المفوضية الأنشطة المتصلة بالمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي تضطلع بها مكاتبها الإقليمية في أوروبا وآسيا الوسطى، ومكتبها في كوسوفو، ومستشارو شؤون حقوق الإنسان في أفرقة الأمم المتحدة القطرية في كل من الاتحاد الروسي، وجمهورية مولدوفا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، وصربيا، وطاجيكستان، ومستشار شؤون حقوق الإنسان في مركز الأمم المتحدة الإقليمي للدبلوماسية الوقائية لمنطقة آسيا الوسطى.

المشورة القانونية

٤٣ – في عام ٢٠١٤، قدمت المفوضية مشورة قانونية إلى أمين المظالم في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، بما في ذلك تحليل أولي لمشروع التعديلات المدخلة على القانون

التأسيسي لمكتب أمين المظالم. وفي وقت لاحق، قدمت الحكومة مشروع التعديلات إلى البرلمان لاعتماده.

٤٤ - ودعمت المفوضية العديد من مبادرات الدعوة المقدمة من أمين المظالم في قيرغيزستان لدى الحكومة والبرلمانيين بشأن التعديلات المدخلة على تعديل القانون التنفيذي للامتثال لمبادئ باريس.

٤٥ - وفي جمهورية مولدوفا، عملت المفوضية بصورة وثيقة مع كل من مجلس المساواة ومؤسسة أمين المظالم لتقديم تحليل قانوني لأربعة قوانين وطنية، وهي القوانين المتعلقة بالمساواة، والأقليات، وحماية الأشخاص ذوي الإعاقة، وحقوق المرأة.

بناء القدرات

٤٦ - في تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، تعاونت المفوضية مع أمين المظالم في أذربيجان في تنظيم مناقشات عامة عن تنفيذ التوصيات المقدمة في إطار الدورة الثانية للاستعراض الدوري الشامل للبلد.

٤٧ - وفي شباط/فبراير ٢٠١٥، نظمت المفوضية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بعثة مشتركة إلى البوسنة والهرسك عقب إجراء تقييم لمؤسسة أمين المظالم. ونوقشت التوصيات المنبثقة عن التقييم، وسوف تستخدم كأداة تستعين بها الجهات الفاعلة الوطنية لإدخال أي تعديلات مقترحة على التشريع القائم الخاص بمؤسسة أمين المظالم.

٤٨ - وفي نيسان/أبريل ٢٠١٥، نظم كل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمفوضية، واليونيسيف، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين دورة تدريبية للموظفين الرئيسيين في مكتب أمين المظالم في قيرغيزستان بشأن التخطيط الاستراتيجي والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. كما ساعدت المفوضية مكتب أمين المظالم في صياغة التقرير السنوي لعام ٢٠١٤ المقدم من هذه المؤسسة إلى البرلمان.

٤٩ - وفي أيار/مايو ٢٠١٥، نظمت المفوضية أربع حلقات دراسية في كازاخستان لبناء القدرات الإقليمية على منع التعذيب حضرها ١٤٥ من الأعضاء المنتخبين حديثا للآلية الوقائية الوطنية.

٥٠ - وفي حزيران/يونيه ٢٠١٥، وفي إطار متابعة التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل بشأن إنشاء مؤسسة مستقلة لحقوق الإنسان بدعم من حكومة

تركمانستان، عقدت المفوضية اجتماعا مع المسؤولين الحكوميين المعنيين، ونظمت حلقة عمل بشأن مبادئ باريس، مع الجهات الوطنية صاحبة المصلحة.

٥١ - وفي أرمينيا، في عام ٢٠١٥، دعمت المفوضية الدور الذي يقوم به أمين المظالم في وضع تقرير بديل لتقديمه إلى الدورة الثانية للاستعراض الدوري الشامل للبلد، وقدمت المشورة بشأن إعداد تقرير بديل إلى لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٥٢ - وفي جمهورية مولدوفا، شارك كل من المفوضية، ومجلس المساواة، ومؤسسة أمين المظالم في متابعة قضايا التمييز وغيرها من انتهاكات حقوق الإنسان. وقدمت المفوضية المشورة إلى هاتين المؤسستين في تطبيق وتفسير المعايير الدولية لحقوق الإنسان ذات الصلة.

٥٣ - وفي جمهورية مولدوفا أيضا، وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، نظمت المفوضية والمؤسستان المذكورتان أعلاه ثماني دورات تدريبية للقضاة والمدعين العامين بشأن تطبيق التشريعات والمبادئ المتعلقة بمناهضة التمييز.

٥٤ - وفي طاجيكستان، واصلت المفوضية تقديم دعم الخبراء لفريق الرصد التابع للآلية الوقائية الوطنية تحت إشراف مؤسسة أمين المظالم. وبدأت الآلية الوقائية الوطنية في إجراء زيارات للرصد في عام ٢٠١٤.

٥ - الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

٥٥ - في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، دعمت المفوضية الأنشطة المتصلة بالمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي تضطلع بها مكاتبها الإقليمية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ومركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان في قطر، ومكاتبها في كل من تونس، ودولة فلسطين، وموريتانيا، واليمن، وعناصر حقوق الإنسان في كل من بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، وبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا.

المشورة القانونية

٥٦ - في الكويت، قدمت المفوضية المشورة القانونية بشأن مشروع القانون الخاص بإنشاء مؤسسة لحقوق الإنسان وكيان حكومي آخر لحقوق الإنسان تحت إشراف مجلس الوزراء. وتم اعتماد القانون في نيسان/أبريل ٢٠١٥.

٥٧ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، عقدت المفوضية حلقة دراسية بشأن مبادئ باريس مع مجلسي الشورى والدولة في عمان وغيرهما من أصحاب المصلحة بهدف تعزيز

امتثال مشروع القانون الخاص بإنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان لمبادئ باريس. وفي وقت إعداد هذا التقرير كان مشروع القانون لا يزال معروضا على البرلمان.

٥٨ - وقدمت المفوضية تعليقات على مشروع قانون المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في اليمن، والذي لم يعتمد لأسباب تعزى جزئيا إلى استمرار النزاع.

بناء القدرات

٥٩ - خلال الفترة ما بين آب/أغسطس وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، قدمت المفوضية المساعدة التقنية إلى المجلس الوطني للحريات المدنية وحقوق الإنسان في ليبيا في صياغة تقرير الاستعراض الدوري الشامل. وفي شباط/فبراير ٢٠١٥، يسرت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا دورة للرصد والإبلاغ في مجال حقوق الإنسان في حلقة عمل نظمتها رابطة المحامين الأمريكية للمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان.

٦٠ - وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، في عمان، قامت بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمفوضية بتنظيم حلقة عمل بشأن معالجة الشكاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان والتحقيق فيها والإبلاغ عنها لصالح ممثلي المفوضية العليا المستقلة لحقوق الإنسان في العراق والمجلس المستقل لحقوق الإنسان في إقليم كردستان. وفي أيار/مايو وحزيران/يونيه ٢٠١٥، عقدت بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق دورات تدريبية لأكثر من ٤٠ من موظفي أمانة المفوضية العليا بشأن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة وبشأن رصد الانتهاكات والتجاوزات في مجال حقوق الإنسان والتحقيق فيها والإبلاغ عنها.

٦١ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، نظمت المفوضية تدريبا بشأن مؤشرات حقوق الإنسان لموظفي المؤسسة الوطنية في مصر.

٦٢ - وفي موريتانيا، دربت المفوضية المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان على رصد مراكز الاحتجاز وعلى الآليات الدولية لحقوق الإنسان. وقدمت المؤسسة بعد ذلك عدة تقارير إلى آليات الأمم المتحدة. ودعمت المفوضية تنظيم مؤتمرات مع المؤسسة ومع جامعة نواكشوط بهدف تعميم التثقيف في مجال حقوق الإنسان في مناهج الدورات الدراسية القانونية والاجتماعية.

٦٣ - ودعمت المفوضية تدريب اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في عمان في مجال التحقيقات والشكاوى الفردية والإبلاغ بشأن الاستعراض الدوري الشامل، بالتعاون مع الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق الإنسان.

٦٤ - وتعاونت المفوضية مع الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق الإنسان حيث نظمت حلقات عمل وإحاطات تقنية للمسؤولين الحكوميين بشأن تقديم التقارير إلى هيئات معاهدات الأمم المتحدة وتنفيذ الالتزامات بموجب المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان.

٦٥ - وتعاونت المفوضية مع اللجنة السعودية لحقوق الإنسان في وضع برنامج تدريبي موجه إلى مسؤولي الوزارات استنادا إلى نهج يقوم على حقوق الإنسان لغرض مكافحة الاتجار بالأشخاص والتحقيق في القضايا والتعامل مع الضحايا بطريقة مناسبة.

باء - الدعم المقدم إلى المبادرات الإقليمية ودون الإقليمية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

١ - أفريقيا

٦٦ - أسهمت المفوضية، بوصفها عضوا في اللجنة التوجيهية للمشروع البحثي الذي أنشأه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وشبكة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في أفريقيا، في توفير البحوث عن حالة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في أفريقيا. وسيتضمن التقرير المنبثق من هذه العملية، والذي سينشر فيما بعد، تحليلا لدور المؤسسات الأفريقية وقدراتها في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وسيبرز الثغرات والقيود في هذا المجال، كما سيحتوي على توصيات بشأن خيارات السياسة العامة.

٢ - الأمريكتان

٦٧ - في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، عقد مكتب المفوضية الإقليمي في أمريكا الجنوبية حلقة عمل مع مؤسسات لحقوق الإنسان في المنطقة (بما في ذلك من الأرجنتين، وأوروغواي، والبرازيل، وبيرو، وشيلي، وكولومبيا)، لتقاسم الممارسات الجيدة في رصد الاحتجاجات الاجتماعية وتفاعلها مع البرلمانات.

٣ - أوروبا وآسيا الوسطى

٦٨ - نفذ المكتب الإقليمي للمفوضية في أوروبا أنشطة للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بشأن المساواة وعدم التمييز، وشارك في إطلاق المشروع المتعلق بحقوق الإنسان لكبار السن في الرعاية الطويلة الأجل، الذي تنفذه الشبكة الأوروبية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

جيم - دعم لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

١ - لجنة التنسيق الدولية

٦٩ - قامت المفوضية، على اعتبار أنها تضطلع بدور أمانة لجنة التنسيق الدولية، بتيسير ودعم الاجتماع العام السنوي الثامن والعشرين للجنة، الذي عُقد في جنيف في آذار/مارس ٢٠١٥.

٧٠ - وعقد الاجتماع السنوي الخامس للشراكة الثلاثية بين لجنة التنسيق الدولية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمفوضية في نيويورك في حزيران/يونيه ٢٠١٥. وتهدف الشراكة إلى زيادة التعاون فيما بين الأطراف من أجل زيادة التنسيق والاستفادة من المعارف والخبرات والقدرات في تعزيز المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وفي ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٥، قام برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمفوضية، ولجنة التنسيق الدولية باستضافة المجموعة السنوية الثالثة من الحلقات الدراسية بشأن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في مقر الأمم المتحدة في نيويورك. وركزت الحلقة الدراسية على الممارسات الجيدة والتحديات التي تواجه المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في إطار النظام الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك آليات الجمعية العامة، ودورها بوصفها مؤسسات للمساءلة.

٢ - اللجنة الفرعية المعنية بالاعتماد التابعة للجنة التنسيق الدولية

٧١ - في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، وأيار/مايو ٢٠١٥، وفرت المفوضية خدمات دعم الأمانة لاجتماعات اللجنة الفرعية المعنية بالاعتماد. وحتى أيار/مايو ٢٠١٥، كانت هناك ٧٢ مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تتمتع بمركز ''الفئة ألف'' من لجنة التنسيق الدولية، بالمقارنة مع ٦٩ مؤسسة في أيار/مايو ٢٠١٣.

٣ - الأعمال الانتقامية ضد ممثلي المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

٧٢ - دعمت المفوضية عددا من المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي تواجه تهديدات وأعمالا انتقامية أثناء تنفيذها لولايتها، بما في ذلك المؤسسات في كل من أستراليا وأوكرانيا وصربيا وليبيا وقيرغيزستان وملديف. وفي كل حالة من تلك الحالات، دعت المفوضة السامية الدول إلى احترام استقلال أي مؤسسة في تأدية مهامها، وإلى التحقيق في الأعمال الانتقامية.

ثالثا - الدعم الذي يقدمه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ووكالات الأمم المتحدة الأخرى وصناديقها وبرامجها للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

ألف - الأمريكتان

٧٣ - في بيرو، دعم البرنامج الإنمائي دورة تدريبية لأعضاء مكتب أمين المظالم بشأن الإعاقة والإدارة ونوعية موارد المياه وأثرها على حقوق الأفراد. وبالإضافة إلى ذلك، وبالتنسيق مع الحكومة ومكتب أمين المظالم، قدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الدعم في صياغة العديد من الوثائق بشأن الصناعات الاستخراجية وما يتصل بها من نزاعات.

باء - آسيا والمحيط الهادئ

٧٤ - في أفغانستان، قدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الدعم لوضع الخطة الاستراتيجية وخطة العمل للجنة المستقلة لحقوق الإنسان للفترة ٢٠١٤-٢٠١٨، ونظم التدريب اللازم لهذه المؤسسة استنادا إلى نهج قائم على حقوق الإنسان وعلى حقوق الإنسان للمرأة.

٧٥ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، وبدعم من البرنامج الإنمائي، نظمت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في بنغلاديش مؤتمرا في داكا لتشجيع التوصل إلى آلية إقليمية لحقوق الإنسان في جنوب آسيا. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، وكانون الثاني/يناير ٢٠١٥، ومن خلال أنشطة الدعوة والدعم التي قام بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، قدمت اللجنة تقارير بديلة إلى لجنة حقوق الطفل ولجنة مناهضة التعذيب. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٥، دعم البرنامج الإنمائي اللجنة في تنظيم حلقة عمل مع ممثلي الحكومة والمجتمع المدني، أسفرت عن مقترحات لتعزيز الحماية القانونية المقدمة للفئات المحرومة والضعيفة. وفي أيار/مايو ٢٠١٥، نظمت اللجنة، بدعم من البرنامج الإنمائي، حلقة عمل وطنية بشأن مكافحة الاتجار بالأشخاص مع الوزارات الحكومية المعنية بمنع الاتجار بالبشر وتقديم المساعدة إلى الضحايا.

٧٦ - وفي شباط/فبراير ٢٠١٥، نظم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنتدى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في آسيا والمحيط الهادئ حلقة عمل في بانكوك مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان من منطقة آسيا والمحيط الهادئ حول التوجه الجنسي والهوية الجنسانية.

٧٧ - وفي إندونيسيا، دعم البرنامج الإنمائي المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، في إدماج المنظورات الجنسانية في إجراء تحريات عامة في المسائل

المتعلقة بالأراضي والشعوب الأصلية، وتيسير المشاورات مع المنظمات النسائية غير الحكومية وغيرها من أصحاب المصلحة.

٧٨ - وفي ملديف، قدم البرنامج الإنمائي الدعم لإعداد دليل للجنة الوطنية لحقوق الإنسان بشأن استراتيجيات الدعوة وتوعية المجتمعات المحلية.

٧٩ - وفي الفلبين، ساعد البرنامج الإنمائي اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في إنشاء آلية الرصد الثلاثي للاستعراض الدوري الشامل لرصد التوصيات المنبثقة عن الاستعراض. ودعم البرنامج أيضا وضع إطار تنظيمي للأعمال التجارية في القطاع الخاص، وإدماج المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان.

جيم - أوروبا وآسيا الوسطى

٨٠ - في عام ٢٠١٤، تعاون البرنامج الإنمائي مع مكتب أمينة المظالم في كرواتيا على بناء قدرات المؤسسة على تقديم التقارير في إطار الاستعراض الدوري الشامل.

٨١ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، قام المحامي العام في جورجيا، بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة، بإعداد استراتيجية وخطة عمل لتحقيق المساواة بين الجنسين. كما تلقت إدارة تحقيق المساواة بين الجنسين في مكتب المحامي العام دعما في مجال بناء القدرات لغرض تناول المسائل المتعلقة بالعنف ضد المرأة والعنف العائلي. وبالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة، أصدر مكتب المحامي العام المبادئ التوجيهية للممارسين لأغراض الاستجابة لحالات العنف العائلي، وأعد تقريرا خاصا بشأن العنف ضد المرأة والعنف العائلي. وفي الفترة من تشرين الأول/أكتوبر إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، قام مكتب المحامي العام، بمساعدة مالية من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، برصد حالة حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة، وأجرى ما يتصل بذلك من أنشطة في مجال التوعية لمختلف أصحاب المصلحة في جميع أنحاء البلد.

٨٢ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، قام المركز الإقليمي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لأوروبا وآسيا الوسطى بمساعدة معهد أمناء المظالم في قيرغيزستان في إنشاء نظام إلكتروني لإدارة الشكاوى. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٥، أجرى المركز تدريبا لمكتب أمين المظالم على رصد انتهاكات حقوق الطفل، بالاشتراك مع اليونيسيف.

٨٣ - وفي أوكرانيا، ساعد البرنامج الإنمائي أمين المظالم في رصد حقوق السكان من الروما ودعم مشاركة المؤسسة في دورات مختلف الهيئات المنشأة بموجب معاهدات. وفي

شباط/فبراير ٢٠١٥، نظم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تدريبا لمكتب أمين المظالم في ضوء الوضع الجديد للآلية الوقائية الوطنية. كما قدم البرنامج الإنمائي الدعم لأمين المظالم للمشاركة في أعمال منظمات المجتمع المدني من خلال إجراء عمليات رصد لحقوق الإنسان في ١٤ منطقة، شملت مجالات من قبيل منع التعذيب، والحصول على المعلومات، وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية وعدم التمييز.

دال - الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

٨٤ - في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، قامت المفوضية العليا المستقلة لحقوق الإنسان في العراق، بدعم من مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، والاتحاد الأوروبي، بإنشاء فرقة عمل تشريعية لوضع الإجراءات الداخلية والسياسات المتعلقة بالمفوضية، استنادا إلى أفضل الممارسات الدولية. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وبدعم من مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، شارك أعضاء المفوضية في حلقة دراسية نظمها المعهد الدولي للدراسات العليا في العلوم الجنائية (سيراكوزا، إيطاليا)، لوضع الإجراءات الداخلية المتعلقة بتقصي الحقائق وإجراء التحقيقات في انتهاكات حقوق الإنسان. وفي آذار/مارس ٢٠١٥، شارك أعضاء المفوضية أيضا في حلقة عمل عن مراقبة السجون نظمها مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، والرابطة الدولية لإصلاح قوانين العقوبات في عمان.

٨٥ - وفي نيسان/أبريل ٢٠١٥، وضعت بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي مشروعا مدته سنتان لبناء القدرات والدعم التقني للمجلس المستقل لحقوق الإنسان في إقليم كردستان، مع التركيز على تحسين الولاية والهياكل والمهام والقدرات.

رابعا - التعاون بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وآليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

ألف - مجلس حقوق الإنسان

٨٦ - واصلت المفوضية، بالتنسيق مع لجنة التنسيق الدولية، دعم إشراك المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في آليات مجلس حقوق الإنسان.

٨٧ - وتمشيا مع النظام الداخلي للمجلس الذي يتيح مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الممتثلة لمبادئ باريس، أدلت مؤسسات عديدة ببيانات في دورات المجلس، وقدمت وثائق مكتوبة، وشاركت في المناقشات العامة في إطار بنود محددة من جدول الأعمال،

ونظمت أحداثا موازية. وخلال الدورتين الثامنة والعشرين والتاسعة والعشرين للمجلس، جرى الإدلاء بما مجموعه ٤٥ من البيانات المكتوبة و ٤٦ من البيانات الشفوية (منها ٢١ مسجلة بالفيديو) قدمتها المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان[١].

باء - الإجراءات الخاصة

٨٨ - واصلت المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان تقديم المعلومات للمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة خلال زياراتهم القطرية، وفي بعض الحالات، قدمت مدخلات إلى تقارير الإجراءات الخاصة.

جيم - الاستعراض الدوري الشامل

٨٩ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، خضع ٤٢ بلدا للاستعراض الدوري الشامل الثاني، وواصلت المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان المشاركة بنشاط في العملية. وخلال تلك الفترة، قدمت ١٢ مؤسسة من المؤسسات ذات المركز ألف و ٥ من المؤسسات غير المعتمدة مساهمات خطية مقدمة من أصحاب المصلحة بشأن حالة حقوق الإنسان في بلدانها.

٩٠ - وشاركت ٤ مؤسسات في اعتماد المجلس لنتائج عمليات الاستعراض (ألبانيا، والبوسنة والهرسك، ومصر، ونيوزيلندا)، بما في ذلك عن طريق تقديم بيانات بالفيديو. وشاركت ثلاث مؤسسات في المناقشة العامة بشأن الاستعراض الدوري الشامل بموجب البند ٦ من جدول أعمال المجلس من خلال تقاسم التقارير المرحلية لمنتصف المدة عن حالة تنفيذ التوصيات، والالتزامات والتعهدات الطوعية المقدمة من الدول، بما في ذلك عن طريق الإدلاء ببيانات بالفيديو. وعممت خمس مؤسسات معلومات خطية خلال دورتي المجلس (انظر المرفق الثاني).

٩١ - واستخدمت المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الاستعراض الدوري الشامل من أجل النهوض ببرامجها على الصعيد الوطني. ووردت مساهمات خطية من المؤسسات في إثيوبيا وأوروغواي وجزر القمر والعراق والنرويج، التي لم تعتمدها لجنة التنسيق الدولية آنذاك. وقبلت الدول الخمس بالتوصيات التي دعتها إلى بذل الجهود بما يكفل امتثال مؤسساتها لمبادئ باريس، وتعزيز استقلالها.

(١) انظر www.ohchr.org/EN/Countries/NHRI/Pages/NHRIMain.aspx.

٩٢ - وخلال معظم استعراضات الدورة الثانية للاستعراض الدوري الشامل، كان هناك تأكيد واسع النطاق على الدور الهام الذي تقوم به المؤسسات الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على الصعيد الوطني.

دال - هيئات المعاهدات

٩٣ - واصلت المفوضية دعم مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في دورات هيئات المعاهدات، وشجعتها على تقديم بيانات مكتوبة أو شفوية وعلى حضور الدورات. وقامت المفوضية أيضا بنشر التوصيات ذات الصلة والملاحظات الختامية على المؤسسات المعنية ووفرت المعلومات المكتوبة والشفوية لهيئات المعاهدات عن وضع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في البلدان قيد النظر.

٩٤ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، فإنه من أصل ١٣٢ من الدول الأطراف التي تمت دراستها في إطار هيئات لمعاهدات حقوق الإنسان، قام ٩٧ بلدا بإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان. ومن بين هذه المؤسسات، قدمت ٣٥ مؤسسة تقارير خطية، وأدلت ٣٤ بإحاطات شفوية، وحضرت ٢٨ دورات الهيئات المنشأة بموجب معاهدات (المرفق الأول). كما شاركت المؤسسات الوطنية في الاجتماعات المعقودة بواسطة الفيديو، ولا سيما في أعمال اللجنة المعنية بحقوق الإنسان.

٩٥ - ووفرت الهيئات المنشأة بموجب معاهدات أدوات محددة فيما يتعلق بالمؤسسات الوطنية، بما في ذلك التعليقات العامة، والمذكرات الإعلامية، والبيانات. واعتمدت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، ولجنة حقوق الطفل، تعليقات عامة بشأن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان[٢]. وعدلت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري نظامها الداخلي حتى يتسنى للمؤسسات التي تتمتع بالمركز ألف الإدلاء ببيانات أمام اللجنة في جلسة عامة. وأدرجت هيئات أخرى من الهيئات المنشأة بمعاهدات في مبادئها التوجيهية فرعا عن مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في دوراتها.

٩٦ - وخلال الدورة الأولى للجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، نظِّم اجتماع مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. وفي ذلك الاجتماع، قدمت المؤسسات الوطنية وقسم الآليات الإقليمية التابع للمفوضية ورقة بحثية عن دور

(٢) انظر التعليق العام رقم ١٠ (١٩٩٣)، والتوصية العامة رقم ١٧ (١٩٩٣)، والتعليق العام رقم ٢ (٢٠٠٢)، على التوالي.

مؤسسات حقوق الإنسان وآليات الرصد الوطنية. وتمثلت إحدى نتائج هذا الاجتماع في قرار اللجنة بإعداد مبادئ توجيهية بشأن مشاركة المؤسسات الوطنية في أعمالها.

٩٧ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وبما يتفق مع المادة ١١ (ب) من البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، قدّمت اللجنة الفرعية المعنية بمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، المشورة والمساعدة إلى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بشأن المسائل المتعلقة بالآلية الوقائية الوطنية.

هاء - آليات الجمعية العامة وعملياتها

٩٨ - وفقا للفقرة ١٦ من قرار الجمعية العامة ١٧١/٦٨، يدرس هذا التقرير مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الممتثلة لمبادئ باريس في عمل الجمعية العامة والعمليات ذات الصلة، بهدف بحث جدوى تمكين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الممتثلة لمبادئ باريس من المشاركة في آليات الأمم المتحدة وعملياتها ذات الصلة بصورة مستقلة، كل وفقا لولايته وبناء على الممارسات والترتيبات المتفق عليها في قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠، وقرارات مجلس حقوق الإنسان ٥/١ و ٥/٢ و ٢١/١٦، وقرار لجنة حقوق الإنسان ٧٤/٢٠٠٥، مع ضمان مساهمتها بأقصى قدر من الفعالية.

٩٩ - وتقتضي مبادئ باريس من المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التعاون مع المنظومة الدولية لحقوق الإنسان. وهذه المؤسسات في وضع فريد يمكنها من تزويد الأمم المتحدة بالمعلومات المستندة إلى أدلة بشأن حالات حقوق الإنسان والعمل على تنفيذ قواعد ومعايير حقوق الإنسان في بلدانها. وقد أقر بهذا الدور، وجرى الترحيب به، والتشجيع عليه من جانب الجمعية العامة[٣] ومجلس حقوق الإنسان[٤] وغيرهما من هيئات الأمم المتحدة.

١٠٠ - وتتمتع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بحقوق المشاركة الرسمية مع مجلس حقوق الإنسان والهيئات المنشأة بموجب معاهدات، ولها أمد طويل من المشاركة فيها على النحو المبين في هذا التقرير والتقارير السابقة (انظر المرفقين الأول والثاني).

١٠١ - وفي حين أن العديد من هيئات الأمم المتحدة وآلياتها المرتبطة بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها تقبل بمشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، إلا أن تفاعلها مع هذه المؤسسات يظل في معظمه على أساس مخصص الغرض وغير رسمي.

---

(٣) انظر، أحدث قرارات الجمعية العامة ١٧١/٦٨.

(٤) انظر أحدث قرارات مجلس حقوق الإنسان ١٨/٢٧.

١٠٢ - وقد شاركت المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في طائفة من العمليات الحكومية الدولية تحت رعاية الجمعية العامة منذ تم الأخذ بهذه الممارسة في المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، في عام ١٩٩٣. وتمت الاستفادة من مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في كل من المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، المعقود في عام ٢٠٠١، ومؤتمر ديربان الاستعراضي، المعقود في عام ٢٠٠٩، والاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة، المعروف باسم المؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية، المعقود في عام ٢٠١٤، وفي الوثائق الختامية لتلك المؤتمرات جرى الاعتراف على وجه التحديد بدور هذه المؤسسات وبما قدمته من مساهمات[٥].

١٠٣ - وأتاح النظام الداخلي لمؤتمر ديربان الاستعراضي مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، سواء في المؤتمر أو في عمليته التحضيرية، استنادا إلى الترتيبات والممارسات التي وضعتها لجنة حقوق الإنسان، بما في ذلك القرار ٢٠٠٥/٧٤[٦].

١٠٤ - وفي عام ٢٠٠٩، شاركت لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وكذلك فرادى المؤسسات، شاركت بنشاط في اجتماعات اللجنة التحضيرية لمؤتمر ديربان الاستعراضي وأسهمت في المؤتمر من خلال تقديم بيانات رسمية شفوية ومكتوبة. كما عقدوا مناسبة جانبية، شاركوا في استضافتها مع المفوضية[٧]. وتورد الوثيقة الختامية للمؤتمر بالتفصيل المساهمات المحددة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في مكافحة العنصرية[٨].

١٠٥ - وقد استفادت أيضا العملية الحكومية الدولية التابعة للجمعية العامة والمعنية بتدعيم وتعزيز فعالية أداء نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان من مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان[٩].

١٠٦ - وقامت المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، على نحو فردي، ومن خلال لجنة التنسيق الدولية، بالمشاركة والمساهمة في وضع بروتوكولات للمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك البروتوكولات الاختيارية لاتفاقية مناهضة التعذيب، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والبروتوكول الاختياري الثالث لاتفاقية حقوق الطفل.

---

(٥) انظر A/CONF.189/12، الفصل الأول، إعلان ديربان، الفقرتان ١١٢ و ١١٣، و A/CONF.211/8، الفصل الأول، وقرار الجمعية العامة ٢/٦٩، على التوالي.

(٦) النظام الداخلي المؤقت لمؤتمر ديربان الاستعراضي (A/CONF.211/3)، المادة ٦٥.

(٧) انظر تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠٩ (A/64/320) الفقرات ٧٨-٨٠.

(٨) انظر الفقرات ١٩، و ٤٢، و ١٠٧، و ١١٤و ١١٥و ١٤٠.

(٩) انظر القرار ٢٥٤/٦٦.

١٠٧ - واشتركت المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أيضا في العمليات التي قامت بها الجمعية العامة لوضع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ومن خلال لجنة التنسيق الدولية، حظيت هذه المؤسسات بفرص التكلم في إطار كل بند من بنود جدول الأعمال وساهمت في جميع مراحل عملية الصياغة. ودورها معترف به ومرحب به رسميا من الجمعية العامة، واللجنة المخصصة المكلفة بصياغة الاتفاقية[١٠]. وتنعكس المشاركة بوضوح في المادة ٣٣ من الاتفاقية بشأن التنفيذ والرصد على الصعيد الوطني.

١٠٨ - ورحبت كل من الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان بصفة منتظمة بإسهامات المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وشجعتها على مواصلة التفاعل مع جميع آليات الأمم المتحدة ذات الصلة والدعوة إلى المشاركة بشكل مستقل في هذه الآليات[١١]. وفي حين أن طرائق المشاركة تظل مخصصة الغرض، فإن ما تقدمه أمانة المؤتمر من دعم عملي وخدمات توفير المعلومات، بما في ذلك تخصيص قسم في موقعها الشبكي يعنى بالطرائق الكفيلة بمشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، كفلت مستوى هاما من مشاركة هذه المؤسسات في أعمال المؤتمر.

١٠٩ - وفي عام ٢٠١٥، فإن لجنة التنسيق الدولية، كدأبها في السنوات السابقة، أدلت ببيان أمام مؤتمر الدول الأطراف واستضافت مناسبة جانبية بشأن دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في تعزيز تنفيذ الاتفاقية، شاركت فيها نائبة رئيس اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

١١٠ - وتتمتع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أيضا بحقوق المشاركة في المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، وهو ما يعكس الترتيبات المعمول بها في مجلس حقوق الإنسان.

١١١ - وفي بعض الأحيان، وجهت الدعوة إلى المؤسسات الممتثلة لمبادئ باريس للمشاركة في المناسبات الرفيعة المستوى للجمعية العامة، بما في ذلك الاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان، والذي أدلت خلاله لجنة التنسيق الدولية ببيان.

---

(١٠) استندت مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في أعمال اللجنة المخصصة إلى قرار الجمعية العامة ١٦٨/٥٦، الذي قررت فيه الجمعية العامة إنشاء لجنة مخصصة يفتح باب الاشتراك فيها أمام كافة الدول الأعضاء بالأمم المتحدة والمراقبين لديها، وتضطلع بالنظر في مقترحات إعداد اتفاقية دولية شاملة متكاملة تستهدف تعزيز وحماية حقوق وكرامة الأشخاص ذوي الإعاقة. انظر أيضا القرار ١٠٦/٦١، الذي ترحب فيه الجمعية العامة على وجه الخصوص بالمساهمات المقدمة من المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

(١١) انظر قرار الجمعية العامة ١٧١/٦٨، الفقرتان ١٤ و ١٥؛ وقرار مجلس حقوق الإنسان ١٤/٢٠، الفقرة ١٥.

١١٢ - وفي الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة، الذي أنشأته الجمعية العامة في عام ٢٠١٠، لا تتمتع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بحقوق المشاركة الرسمية، لكنها قدمت بيانات مكتوبة وشاركت في أعمال أفرقة الخبراء.

١١٣ - وتنص لجنة وضع المرأة على مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان كجزء من وفود الدول. ولا يعكس هذا الترتيب بدقة الوضع المستقل للمؤسسات الوطنية، ويمكن أن يمس باستقلال المؤسسات. وفي بيان مشترك أمام الدورة الرابعة والخمسين للجنة وضع المرأة، شجعت ١١ من مؤسسات حقوق الإنسان الدول الأعضاء على تأييد قرار يتيح المشاركة المستقلة لمؤسسات حقوق الإنسان في أعمال اللجنة، استنادا إلى الممارسة المعمول بها في هيئات الأمم المتحدة الأخرى، بما في ذلك مجلس حقوق الإنسان.

١١٤ - ورحب الأمين العام بمشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان مع لجنة وضع المرأة[١٢]، ودعت الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان بشكل منتظم إلى مشاركة هذه المؤسسات في أعمال اللجنة. وستستفيد اللجنة من المعلومات المستقلة والموثوقة التي توفرها مؤسسات حقوق الإنسان، والتي يتناول معظمها قضايا جنسانية. ومع ذلك، فإن اللجنة، حتى الآن، لم تضع الطرائق المتعلقة بمشاركة المؤسسات الوطنية ومساهمتها.

١١٥ - ودعت الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بشكل منتظم إلى المساهمة في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. وشجعت الجمعية العامة، في قرارها ١٧١/٦٨، المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الممتثلة لمبادئ باريس على مواصلة المشاركة والمساهمة في المداولات الجارية في إطار جميع آليات الأمم المتحدة وعملياتها ذات الصلة، كل وفقا لولايته، بما في ذلك المناقشات المتعلقة بخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

١١٦ - وبالإمكان توسيع نطاق الإجراءات التي يحتمل أن تتخذها الجمعية العامة ليشمل مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في الجمعية العامة وهيئاتها الفرعية، وفي المجلس الاقتصادي والاجتماعي وهيئاته الفرعية، استنادا إلى الطرائق التي وضعها مجلس حقوق الإنسان. ومن شأن هذا الإجراء، إذا ما قررت الدول الأعضاء الأخذ به، أن يتيح صراحة للمؤسسات التي تمتثل امتثالا كاملا لمبادئ باريس الحق في تقديم مساهمات مكتوبة وتقديم مداخلات شفوية وفي الإدلاء ببياناتها في الجمعية العامة، ولجانها وهيئاتها الفرعية، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجانه الفنية وفي جميع محافل الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة.

---

(١٢) انظر تقرير الأمين العام المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان عن المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (A/HRC/27/39)، الفقرة ١١٣.

وينبغي توسيع نطاق المشاركة ليشمل المؤسسات الوطنية الممتثلة تماما لمبادئ باريس، ولجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، والرابطات الإقليمية ذات الصلة بالمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

خامسا - الاستنتاجات والتوصيات

ألف - الدول الأعضاء

١١٧ - ينبغي للدول الأعضاء أن تنشئ مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان ممتثلة لمبادئ باريس حيثما لا توجد مثل هذه المؤسسات، وأن تعزز هياكل المؤسسات القائمة واستقلالها حتى يتسنى لها تنفيذ ولايتها بصورة مستقلة وفعالة، مع مراعاة ما تقدمه اللجنة الفرعية المعنية بالاعتماد من توصيات وما تسديه المفوضية من مشورة.

١١٨ - ينبغي أن تعمل الدول الأعضاء على ضمان إسناد ولاية واسعة النطاق للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان لحماية جميع حقوق الإنسان وتعزيزها، بما فيها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ وعلى تزويد هذه المؤسسات بالسلطات الكافية للتحقيق في الادعاءات بشأن انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك منحها أهلية زيارة مراكز الاحتجاز.

١١٩ - ينبغي للدول الأعضاء أن تكفل تزويد المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بالموارد البشرية والمالية الكافية والاستقلال الذاتي اللازم الذي يتيح لها اقتراح وإدارة الميزانيات الخاصة بها.

١٢٠ - ينبغي أن يقوم اختيار وتعيين أعضاء وموظفي المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على نهج يتسم بالصراحة والمشاركة والشمول.

١٢١ - ينبغي أن يتمتع أعضاء المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وموظفوها بالحصانة عند الاضطلاع بمهامهم بحسن نية. وتشجَّع الدول على اتخاذ التدابير اللازمة لحمايتهم من التهديدات والمضايقة. وينبغي التحقيق بصورة فورية وشاملة في أي قضايا تتعلق بادعاءات بحدوث أعمال انتقام أو تخويف ضد أعضاء وموظفي المؤسسات، أو ضد الأفراد الذين يتعاونون أو يسعون إلى التعاون معهم، وتقديم مرتكبيها إلى العدالة.

١٢٢ - ينبغي للنظر في مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي تمتثل امتثالا كاملا لمبادئ باريس، وهيئاتها التنسيقية، في الجمعية العامة وهيئاتها الفرعية وأفرقتها العاملة، وكذلك في المجلس الاقتصادي والاجتماعي وهيئاته الفرعية وأفرقته العاملة،

بما في ذلك لجنة وضع المرأة، والمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، والعمليات ذات الصلة بأهداف التنمية المستدامة لما بعد عام ٢٠١٥، أن يستند إلى طرائق مشاركة المؤسسات الوطنية في مجلس حقوق الإنسان. ويمكن تطبيق طرائق مماثلة في مؤتمرات الدول الأطراف في معاهدات حقوق الإنسان، ولا سيما مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. حيث يمكن أن يؤذن للمؤسسات الوطنية بتقديم مساهمات مكتوبة أو مداخلات شفوية.

١٢٣ - ينبغي دعم قيام كل عملية أو آلية من عمليات وآليات الأمم المتحدة ذات الصلة بوضع طرائقها الخاصة من أجل المشاركة الفعالة والمستقلة للمؤسسات الممتثلة لمبادئ باريس.

١٢٤ - ينبغي للدول الأعضاء مواصلة تقديم تبرعاتها المالية إلى المفوضية بما يمكّن المفوضية من مواصلة تقديم دعمها عالي الجودة لإنشاء وتدعيم المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ولتوفير خدمات دعم الأمانة للجنة التنسيق الدولية واللجنة الفرعية المعنية بالاعتماد التابعة لها.

باء - المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

١٢٥ - ينبغي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أن تسعى إلى التعاون البناء مع الهيئات الحكومية ذات الصلة من أجل تعزيز إدماج قضايا حقوق الإنسان في التشريعات والسياسات والبرامج.

١٢٦ - ينبغي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان تنمية التعاون مع منظمات المجتمع المدني، وتعزيز قدرات هذه المنظمات لتمكينها من المشاركة المجدية في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

١٢٧ - ينبغي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أن تواصل تطوير ومناصرة وضع تدابير وآليات لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان، ونشر المعلومات ذات الصلة بذلك.

١٢٨ - ينبغي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان مواصلة التعاون مع النظام الدولي لحقوق الإنسان والآليات الإقليمية لحقوق الإنسان والعمل على تنفيذ توصياتها.

١٢٩ - ينبغي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان مواصلة الدعوة إلى المشاركة المستقلة في آليات الأمم المتحدة وعملياتها ذات الصلة، بما في ذلك خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

جيم - وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها

١٣٠ - ينبغي لوكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها أن تقدم الدعم إلى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في إطار برامج وأولويات كل منها من أجل تعزيز تنفيذ المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

١٣١ - ينبغي لوكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها أن تعتمد الطرائق الملائمة للتفاعل مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، بما في ذلك تيسير الوصول إلى المعلومات والوثائق.

دال - مؤتمرات الدول الأطراف في معاهدات حقوق الإنسان والهيئات المنشأة بموجب معاهدات

١٣٢ - ينبغي لمؤتمرات الدول الأطراف في معاهدات حقوق الإنسان وهيئات رصد المعاهدات أن توائم أساليب عملها بغية ضمان أقصى درجات المشاركة من جانب المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في جميع مراحل العمل.

المرفق الأول

مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في عمل هيئات المعاهدات (آب/أغسطس ٢٠١٤ - أيلول/سبتمبر ٢٠١٥)

اللجنة	عدد الدول الأطراف التي تم استعراضها	عدد الدول الأطراف التي لديها مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان	المعلومات المقدَّمة	الإحاطات	الحضور
لجنة مناهضة التعذيب	١٦	١٥	٩	٥	٥
لجنة القضاء على التمييز العنصري	١١	١١	٧	٣	٣
لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	٨	٨	٨	٤	٢
اللجنة المعنية بحقوق الإنسان	١٩	١٢	٦	–	–
اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة	٢٦	١٥	٦	٦	٥
اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم	٩	٧	١	صفر	صفر
لجنة حقوق الطفل	٢٦	١٧	٨	٥	٤
اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري	٥	٤	٣	٢	١
اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	١٢	٨	٨	٨	٨
المجموع	١٣٢	٩٧	٥٥	٣٤	٢٨

المرفق الثاني

مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في الدورة الثانية للاستعراض الدوري الشامل (٢٠١٢—٢٠١٦)

الدورة العشرون للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (٢٠١٤)

الدولة (حسب ترتيب الاستعراض)	مساهمة خطية في الموجز (بالصيغة المستخدمة)[أ].	بيان شفوي وتداول وثيقة مكتوبة في الدورة العادية الثامنة والعشرين لمجلس حقوق الإنسان (آذار/مارس ٢٠١٤) أثناء اعتماد نتائج الاستعراض الدوري الشامل للبلد المعني (المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ذات المركز ألف فقط) وفي المناقشة العامة في إطار البند ٦
بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)	نعم (المركز ألف)	–
العراق	نعم	–
مصر	نعم (المركز ألف)	المجلس القومي لحقوق الإنسان في مصر (A/HRC/28/NI/6 – وثيقة مكتوبة فقط)
البوسنة والهرسك	نعم (المركز ألف)	–
السلفادور	نعم (المركز ألف)	–
		اللجنة الأسترالية لحقوق الإنسان– مناقشة عامة عن طريق رسالة بالفيديو في إطار البند ٦ من جدول أعمال الاستعراض الدوري الشامل (A/HRC/28/NI/1)

الدورة التاسعة عشرة للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (٢٠١٤)

الدولة (حسب ترتيب الاستعراض)	مساهمة خطية في الموجز (بالصيغة المستخدمة)[أ].	بيان شفوي وتداول وثيقة مكتوبة في الدورة العادية السابعة والعشرين لمجلس حقوق الإنسان (أيلول/سبتمبر ٢٠١٤) أثناء اعتماد نتائج الاستعراض الدوري الشامل للبلد المعني (المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان ذات المركز ألف فقط) وفي المناقشة العامة في إطار البند ٦
النرويج (٢	نعم	–
قطر	نعم (المركز ألف)	اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في قطر
نيكاراغوا	نعم (المركز ألف)	–
إثيوبيا	نعم (المركز ألف)	–
كوستاريكا	نعم (المركز ألف)	–
ألبانيا	نعم (المركز ألف)	محامي الشعب الألباني (أمين المظالم – رسالة عن طريق الفيديو في إطار البند ٦ من جدول الأعمال (A/HRC/27/NI/6)
		لجنة حقوق الإنسان لأيرلندا الشمالية – المناقشة العامة للاستعراض الدوري الشامل في إطار البند ٦ من جدول الأعمال عن طريق رسالة بالفيديو (A/HRC/27/NI/7– التقرير المرحلي لمنتصف المدة)
		لجنة المساواة وحقوق الإنسان في بريطانيا العظمى–المناقشة العامة للاستعراض الدوري الشامل في إطار البند ٦ من جدول الأعمال عن طريق رسالة بالفيديو (A/HRC/27/9 – التقرير المرحلي لمنتصف المدة – وثيقة مكتوبة فقط)

الدورة الثامنة عشرة للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (٢٠١٤)

الدولة (حسب ترتيب الاستعراض)	مساهمة خطية في الموجز (بالصيغة المستخدمة)[1]	بيان شفوي وتداول وثيقة مكتوبة في الدورة العادية السادسة والعشرين لمجلس حقوق الإنسان (حزيران/يونيه ٢٠١٤) أثناء اعتماد نتائج الاستعراض الدوري الشامل للبلد المعني (المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان من المركز ألف فقط) وفي المناقشة العامة في إطار البند ٦
أفغانستان	نعم (المركز ألف)	اللجنة المستقلة لحقوق الإنسان (رسالة بالفيديو)
جزر القمر	نعم	–
أوروغواي	نعم	–
شيلي	نعم (المركز ألف)	
نيوزيلندا	نعم (المركز ألف)	اللجنة المستقلة لحقوق الإنسان في نيوزيلندا (رسالة بالفيديو)
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	نعم (المركز ألف)	–

(أ) تدرج ''نعم'' فقط حيثما تقدم المؤسسات مساهمات خطية.